

المدونة الكبرى

كل واحد منهما ضامنا لأضحية صاحبه قلت أرأيت المسافر هل عليه أن يضحى في قول مالك قال قال مالك المسافر والحاضر واحد في الضحايا قلت أفعلى أهل منى أن يضحوا في قول مالك قال قال لي مالك ليس على الحاج أضحية وإن كان من سكان منى بعد أن يكون حاجا قلت فالناس كلهم عليهم الأضحى في قول مالك إلا الحاج قال نعم قلت فعلى العبيد أضحى في قول مالك قال سئل مالك عن الأضحية عن أمهات الأولاد فقال ليس ذلك عليهن فالعبيد أحرى أن لا يكون ذلك عليهم والعبيد مما لا اختلاف فيه أنه ليس عليهم أضحية قلت أرأيت ما في البطن هل يضحى عنه في قول مالك قال لا قلت أرأيت النحر كم هو في قول مالك قال ثلاثة أيام يوم النحر ويومان بعده وليس اليوم الرابع من أيام الذبح وإن كان الناس بمنى فإنه ليس من أيام الذبح قلت فيضحى ليلا قال قال مالك لا يضحى ليلا ومن ضحى ليلا في ليالي أيام النحر أعاد أضحيته قلت فإن نحر الهدايا ليلا أيعيدها أم لا قال قال مالك من نحر هديته ليلة النحر أعادها ولم يجزه قلت فإن نحرها في ليالي أيام النحر أيجزئه ذلك قال أرى عليه الإعادة وذلك أن مالكا قال لي واحتج بهذه الآية ليذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام وإنما ذكر الله تبارك وتعالى الأيام ولم يذكر الليالي قال بن القاسم وإنما ذكر الله في كتابه في الهدايا في أيام منى قلت أرأيت كل من تجب عليهم الجمعة أعلينهم أن يجمعوا صلاة العيدين في قول مالك قال نعم قلت فأهل منى لا الجمعة عليهم ولا صلاة عند مالك قال نعم لا الجمعة عليهم وليس عليهم صلاة العيد عند مالك قلت أرأيت الأبرجة هل يصاد حمامها أو ينصب لها أو يرمى قال سئل مالك عن حمام الأبرجة إذا دخلت حمام هذا البرج في حمام هذا البرج أو حمام هذا البرج في حمام هذا البرج قال مال إن كان يستطيع أن ترد حمام كل واحد منهما إلى برجه رد ذلك وإن كان لا يستطيع لم أر عليهم شيئا فأرى أن لا يصاد منها شيء ومن